

وزارة الكهرباء والطاقة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار الجمعية العامة العادية

لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء

رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠١٢

صادر بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢

رئيس الجمعية العامة لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ؛
وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة مساهمة مصرية ؛
وعلى النظام الأساسى لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء ؛
وعلى موافقة الجمعية العامة العادية لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٢ ؛

قرر:**مادة ١ - يُشكل مجلس إدارة شركة القاهرة لإنتاج الكهرباء لمدة ثلاث سنوات ،****على النحو التالى :**

م / على حسن إبراهيم عبد الحميد رئيساً وعضواً منتدباً
أ. د. م / عبد العزيز محمود عبد العزيز عضواً
د. م / يس محمد إبراهيم عضواً
م / حسن أحمد محمد البحرى عضواً
محاسبة / زينب شحاتة عبد الجواد عبد الله عضواً
د. م / حسن محمود حسنين طه عضواً
السيد / أحمد محمد عبد الجليل محمد عضواً ممثلاً عن العاملين

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٤/٩/٢٠١٢

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

لشركة القاهرة لإنتاج الكهرباء

مهندس / جابر دسوقي مصطفى إبراهيم